

## كتاب الأم

باب ما في معنى التمر .

قال الشافعي وهكذا كل صنف يابس من المأكول والمشروب فالقول فيه : كما وصفت في الحنطة والتمر لا يختلف في حرف منه وذلك يخالف الشعير بالشعير والذرة بالذرة والسلت بالسلت والدخن بالدخن والأرز بالأرز وكل ما أكل الناس مما ينبتون أو لم ينبتوا مثل : الفث وغيره من حب الحنظل وسكر العشر وغيره مما أكل الناس ولم ينبتوا وهكذا كل مأكول يابس من أسبيوش بأسبيوش وثفاء بثفاء وصعتر بصعتر فما بيع منه وزنا بشيء من صنفه لم يصرف إلى كيل وما بيع منه كيلا لم يصرف إلى وزن لما وصفت من اختلافه في يابسه وخفته وجفافه قال : وهكذا وكل مأكول ومشروب أخرجه □ من شجر أو أرض فكان بحاله التي أخرجه □ تعالى بها لم يحدث فيه الآدميون شيئا فينقلونه عن حاله التي أخرجه □ تعالى بها إلى غيرها فأما ما لو تركوه لم يزل رطبا بحاله أبدا ففي هذا الصنف منه علة سأذكرها إن شاء □ تعالى فأما ما أحدث فيه الآدميون تجفيفا من الثمر فهو شيء استعجلوا به صلاحه وإن لم ينقذوه وتركوه جف وما أشبه هذا